

4645 - حكم المرأة التي رأت قطرات دم بعد ولادتها بسبعين يوم

في رمضان- نور على الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم تقول امرأة رأت نقطة من الدم الخفيف والمتقطع بعد ولادتها بسبعين يوما. وكان هذا في رمضان فلم تفطر ولكنها قطعت الصلاة وهذا الدم لم يستغرق الا ساعة وبعدها رأت الطهر فاغتسلت ثاني يوم - [00:00:00](#)

ولم تقضي الصلاة التي فاتتها وتكررت هذه العملية خمس مرات في رمضان هل عليها قضاء الصلاة مع العلم ان الدورة الشهرية لم تنزل عليها بعد الولادة وعملت فحص حمل ولم يظهر انها حامل فماذا تعتبر هذا الدم؟ احسن الله اليكم - [00:00:17](#)

هذا الدم المتقطع الذي لا تصاحبه اعراض العادة لا يؤثر ترك صلاة ولا افطارا في في رمضان وما تركته من صلاة لهذا السبب ينبغي ان تقضيه لان الحيض تعرف المرأة اعراضه - [00:00:33](#)

كما تعرف في الغالب اللون هو ما هو عليه وما دام ان الامر غير متيقن بانه حيض فتقضي الصلوات التي تركتها - [00:00:59](#)